

مرفق رقم (٢)
« استمارة القبول »

- ١ - اسم الطفل :
- ٢ - تاريخ ومحل الميلاد :
- ٣ - الجنسية :
- ٤ - عنوان السكن والهاتف :
- ٥ - اسم الأب :
- الوظيفة والهاتف :
- ٦ - اسم الأم :
- الوظيفة والهاتف :
- ٧ - عدد أفراد الأسرة :
- ٨ - العنوان الدائم لولي :
- أمر الطفل :

توقيع ولي الأمر

ملحوظة : ترفق بهذه الاستمارات شهادات اللقاحات الوقائية ضد الدرن (بي سي جي) وشلل الأطفال
واللقاح الثلاثي ، والحصبة .

وزارة الزراعة والأسماك

قرار وزاري

رقم ٨٤/٢

بإصدار اللائحة التنفيذية للأسمدة العضوية
المصنعة المستوردة

وزير الزراعة والأسماك

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٤٩ بشأن قانون الحجر الزراعي وبناء على ماتقتضيه
المصلحة العامة .

قرر

مادة ١ : يعمل بأحكام اللائحة المرفقة وتسمى اللائحة التنفيذية للأسمدة العضوية المصنعة
المستوردة

مادة ٢ : على كافة المعنيين بالأمر تنفيذ هذا القرار كل في حدود اختصاصه .

مادة ٣ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعمل به من تاريخ نشره .

عبد الحافظ بن سالم بن رجب
وزير الزراعة والأسماك

صدر في : ١٤٠٤/٥/٢٠ هـ
الموافق : ١٩٨٤/٢/٢٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٨) .
الصادرة في ١٩٨٤/٥/١٥ .

اللائحة التنفيذية لتنظيم دخول الأسمدة العضوية المصنعة

مادة ١ : تكون للمصطلحات الواردة في هذه اللائحة المعاني الموضحة قرين كل منها ما يقتض
سياق النص ما يخالف ذلك .

الوزارة : وزارة الزراعة والأسماك .

الوزير : وزير الزراعة والأسماك .

المديرية : المديرية العامة للزراعة بوزارة الزراعة والأسماك .

السلطة المختصة : مسئول وقاية المزروعات بالمديرية العامة للزراعة .

السماذ العضوي

الطبيعي الخام : هو الذي يتكون من أحد المواد العضوية التالية أو خليط منها :

مخلفات الحظائر والاسطبلات - مخلفات الصرف الصحي - روث

الحيوان - القمامة - المخلفات النباتية - مسحوق العظام - الدم

المجفف - السمك المجفف - الرماد أو أي مادة عضوية أخرى

تستعمل في تحسين خواص التربة .

السماذ العضوي

المصنوع : هو المادة العضوية التي عولجت صناعيا لانتاج السماذ العضوي
المصنع .

الآفات الزراعية : جميع الآفات بأطوارها المختلفة التي تصيب النباتات سواء كانت
هذه الآفات حشرية أو أمراض نباتية بكتيرية أو فطرية أو
فيروسية (أو أكاروس أو نيماتودا أو حيوانات أولية .

المواد الضارة : هي المواد السامة أو ذات الأثر السام أو المؤذية أو أي مادة
بأخرى ضارة بالمحاصيل الزراعية أو الثروة الحيوانية .

التربة : مجموع طبقات القشرة الأرضية ومكوناتها من صخر ورمل وحصى
وطين وغرين وطمى وطفل ومواد أخرى ابتداء من طبقتها
السطحية الى قاعها الصخري .

الشهادة الصحية : وثيقة رسمية ذات صيغة دولية موحدة تصدرها الجهات الحكومية

الزراعية المسئولة في الدولة المصدرة تبين السلامة الكاملة للرساليات بوجه عام - والسلامة من الأفات الممنوع دخولها الى الدولة المستوردة بوجه خاص .

المنطقة الموبوءة : أي منطقة داخل أو خارج البلاد يصل لعلم الوزارة أن بها مرضا .

التصريح الصحي : هو تصريح صادر من السلطة المختصة للسماح بإجراء عملية **الزراعي** الاستيراد أو التصدير .

مادة ٢ : يحظر حظرا باتا دخول الأسمدة العضوية الطبيعية الخام .

مادة ٣ : يحظر دخول الأسمدة العضوية المصنعة إلا بعد الحصول على تصريح صحي زراعي من السلطة المختصة .

مادة ٤ : يجب على طالب التصريح الصحي الزراعي لاستيراد الأسمدة العضوية المصنعة تقديم طلب للسلطة المختصة مستوفيا الشروط ومعززا طلبه بالوثائق التالية :

(أ) شهادة زراعية معتمدة من الشركة المنتجة يوضح بها مكونات الأسمدة العضوية وغير العضوية والكائنات الحية الموجودة بها .

(ب) شهادة صحية زراعية مصدقة من الجهات المختصة بالموارد الأصلي تثبت خلو الأسمدة العضوية المصنعة المراد استيرادها من المواد الآتية : التربة الزراعية - الأفات الزراعية - المواد الضارة بالزراعة .

(ج) عينة ممثلة للسماد المراد استيراده وذلك لتحليلها بمعرفة المعامل الفنية بالوزارة للتأكد من خلوها من الأفات الزراعية والمواد الضارة بالزراعة طبقا للشروط الواردة في النموذج (أ وقاية) .

مادة ٥ : جميع الأسمدة العضوية المصنعة الواردة يجب أن تدخل السلطنة عن طريق المداخل الرسمية المعتمدة .

مادة ٦ : جميع الأسمدة العضوية المصنعة المستوردة تخضع لأحكام المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٤٩ المشار اليه .

مادة ٧ : كل من يخالف أحكام هذه اللائحة يعرض نفسه للعقوبة المنصوص عليها بالمادة (٨) من المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٤٩ المشار اليه .

طلب للحصول على تصريح صحي زراعي لأسمدة عضوية مصنعة مستوردة

- * اسم المستورد :
- * عنوان المستورد :
- * اسم الشركة المنتجة :
- * عنوان الشركة المنتجة :
- * نوع السماد العضوي المصنع :
- * تاريخ تقديم الطلب :
- * منفذ الدخول :

المحترم

الفاضل / مسئول وقاية المزروعات

تحية طيبة وبعد ...

أرجو الموافقة على استخراج تصريح صحي زراعي لأسمدة عضوية مصنعة الموضح بياناتها أعلاه -

مرفق مع هذا الطلب ما يلي :-

١ - شهادة معتمدة من الشركة المنتجة موضحا بها مكونات الأسمدة العضوية والغير عضوية والكائنات الحية الموجودة بها .

٢ - شهادة حكومية معتمدة من المورد الأصلي تثبت خلو السماد من التربة الزراعية والآفات الزراعية والمواد الضارة بالزراعة .

* وأتعهد بتقديم عينة ممثلة للسماد المراد استيراده وزنها (٨ - ١٠ كيلو جرام) من الشركة المنتجة بطريق مطار السيب الدولي وتسليمها مباشرة الى مكتب الحجر الزراعي بالمطار .

* وأتعهد كذلك بتنفيذ جميع القرارات الخاصة بهذا الشأن .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

توقيع المستورد

نسخة الى : مهندس الحجر الزراعي بمطار السيب الدولي .

صاحب العلاقة (المستورد) .

قرار وزاري

رقم ٨٤/٣

بإصدار لائحة تنظيم الحجر البيطري

وزير الزراعة والأسماك :

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٤٧ والخاص بقانون حماية الثروة الحيوانية والحجر البيطري ، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

مادة ١ : يعمل بأحكام اللائحة المرافقة وتسمى لائحة تنظيم الحجر البيطري .

مادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

عبد الحافظ سالم رجب

وزير الزراعة والأسماك

صدر في : ١٤٠٤/٦/٢٥ هـ

الموافق : ١٩٨٤/٣/٢٨ م